[illegible] الصوم بتكفير صائم ما عتدا ٭ وبالقضا يحصل ما لكه الادا
[illegible]لحج في المضي وفي كفه ٭ مد بتر ان لم يجده فبقره
ثم الشاه السبع فالطعام ٭ بقيمة البدنة فالصيام
بالعد من امداده وحرما ٭ للمحرم ومن يحل الحرما
تعرض الصيد وفي الانعام ٭ المثل فالبعير كالنعام
والكبش كالضبع وغير ظبي ٭ وكالحمام الشاه ضب جدي
او الطعام قيمة او صوما ٭ بعدها عن كل مد يوما
بالحرام لختص طعام ودم ٭ لا الصوم ان يعقد نكاحا محرم
فباطل وقطع نبت حرمي ٭ رطبا وقلعا دون عذر حرم

كتاب البيع

وانما يصح بالايجاب ٭ وبالقبول او باستيجاب

في طاهر

في طاهر منتفع مقدور ٭ تسليمه من مالك لمن العقد نظر
ان عينه مع العلم بعلم ٭ او صفته وقدر ما في ذمه
وشرط بيع النقد بالنقد كما ٭ في بيع مطعوم بما مطعوما
تقابض المجلس في الحلول زد ٭ علم تماثل بجنس متحد
وانما يعتبر التماثل ٭ حال كمال النفع وهو حاصل
في لبن وتمر وفي الرطب ٭ رخص في دون نصاب كالعنب
واشرط لبيع ثمر وزرع ٭ من قبل طيب الاكل شرط قطع
بيع المبيع قبل قبض ابطلا ٭ كالحيوان اذا باللحم قوبلا
والبيعان بالخيار قبل ان ٭ يفترقا عرفا وطوعا بالبدن
ويشترط الخيار في غير السلم ٭ ثلاثة ودونها من حين تم
وان بما يباع عيب ظهر ٭ من قبل قبض جاز للمشتر

Copyright © King Saud University

Created with PDFsharp 1.2.1269-g (www.pdfsharp.com)